

١١ تفسير سورة الأحزاب | من الآية ٢٥ إلى ٣٥ | تفسير ابن كثير

علي غازي التويجري

بسم الله باسم الله الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه ومن والاه. اعوذ بالله من الشيطان الرجيم والله يعلم ما في قلوبكم وكان الله عليما حليما. لا يحل لك - 00:00:02

النساء من بعد ولا ان تبدل بهن من ازواج ولو اعجبك فحسنهن الا الا ما ملكت يمينك. وكان الله على كل شيء رقيبا. يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الا - 00:00:22

ان يؤذن لكم الى طعام غير ناظرين الله ولكن اذا دعيتم فادخلوا ولكن اذا دعيتم فادخلوا فاذا طعمتم فانتشروا ولا مستأنسين الحديث ان ذلكم كان يؤذني النبي فيستحيي منكم والله لا يستحيي من الحق. واذا سألتموهن متاعا فاسألهو - 00:00:52
من وراء حجاب. ذلكم اطهر لقلوبكم وقلوبهم وما كان لكم ان تؤذوا رسول الله ولا انتم نكحوا ازواجه من بعده ابدا. ان ذلكم كان عند الله عظيما. ان تبدوا شيئا او تخفوه - 00:01:32

بكل شيء عليما. ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره. ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهدى الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا الله - 00:02:12

الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبد رسوله صلى الله عليه وعلى الله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين. اما بعد فكنا في الدرس الماضي قد تكلمنا على قوله جل وعلا - 00:02:32

ترجي من تشاء منهن وتؤوي اليك من تشاء ومن ابتغيت من عزلت فلا جناح عليك ذلك ادنى ان تقرأ اعينهن ولا يحزن ويرضين بما اتيتهن كلهن والله يعلم ما في قلوبكم وكان الله عليما حليما. وكان قد بقي علينا اخر الآية الاانا نلخص - 00:02:54
دلالة هذه الآية وهو ان الله جل وعلا جعل امر نسائه اليه من حيث القسمة فيرجي من يشاء يؤخرها سواء كان بطلاقها او بعدم القسم لها ويؤوي اليه وبضم اليه من يشاء من نسائه. وهذا دليل على انه صلى الله عليه واله وسلم - 00:03:19

كان مخير في القسم بين زوجاته فلا يلزمها ولا يجب عليه ان يعدل بينهن فالله قد قال له ترجي من تشاء منهن وتؤوي اليك من تشاء ولكنه مع ذلك صلى الله عليه واله وسلم كان يعدل بين نسائه - 00:03:48

يعدل بينهن في المبيت وفي القسم صلوات الله وسلامه وبركاته عليه ثم قال جل وعلا ومن ابتغيت من عزلت فلا جناح عليك. ايضا اذا ابتغيتها وطلبت من عزلتها جاءتها ولم تقسم لها لو اردت ان ترجع الى القسم لها - 00:04:10

فلا اثم ولا حرج عليك في ذلك فخيره الله جل وعلا الخيار الخيار المطلق خيره خيارا مطلقا سواء بعدم القسم او من ترك القسم لها ثم اراد ان يقسم لها مرة اخرى ويرجع الى ذلك - 00:04:38

امر اليه. قال جل وعلا ذلك ادنى ان تقرأ اعينهن ذلك ادنى يعني تخييرك بين القسم بينهن بالسوية وعدمه هذا الامر اقرب ان تقرأ اعين ان تقر اعين زوجاتك لماذا؟ لانهن علمن ان القسم بينهن بالسوية ليس واجبا عليك - 00:04:55

فاذا سويته بينهن فرحنا بذلك وقررت اعينهن ورأينا احسانك وفضلك عليهم في ذلك وهذا فضل الله على نبيه ولهذا قال ذلك ادنى ان تقر اعينهن ولا يحزن لان المرأة تحزن - 00:05:28

اذا رأت ميلا من زوجها الى غيرها خاصة في المبيت فاذا كان لا يعدل بينها وبين ضرتها او ضراتها فليلتها يذهب بها الى غيرها يحزنها

هذا كثيراً وتشح نفسها بذلك - 00:05:51

ولكن اذا علمنا ان النبي صلى الله عليه وسلم ليس عليه ان يعدل بينهن. فان شاء ان يبيت عند واحدة دائمًا وابدا. لا شيء عليه في ذلك. الله الذي اذن له - 00:06:15

فاما حصل منه العدل ذلك ادلى ان تقر اعينهن بذلك ويفرجعن ولا يحزن قال جل وعلا ويرظين بما اتاهم النار بما اتيتهن كلهن يرظين كما مرظ لانك محسن ما ترى ان لها عليك حقاً واجباً ترى انك محسن اليها - 00:06:31

قال والله يعلم ما في قلوبكم وكان الله عليماً حليماً. والله يعلم ما في قلوبكم هذه الآية تدل على احاطة علم الله جل وعلا بما في القلوب والقلوب هي محل العقل - 00:06:58

لان الصحيح من قولى اهل العلم ان عقل الانسان في قلبه وليس في رأسه كما دل على ذلك ظاهر القرآن فالقلب هو الذي فيه الحب والبغض والتفكير في الاشياء واغمار الامور - 00:07:17

مع انها مجرد وسوسه في النفس او شيء عقد عليه القلب وما تكلم بلسانه الله يعلم ذلك ولقد خلقنا الانسان ونعلم ما توسم به نفسه قال جل وعلا والله يعلم ما في قلوبكم قال ابن كثير اي من الميل الى بعضهن دون بعض مما لا يمكن دفعه - 00:07:37

وهذا الذي قاله ابن كثير بعض ما يعلمه الله في القلوب فمن ذلك المحبة لان محبة النساء وميل القلب لا يستويين فيه لكن لا يحمل ما في القلب على عدم العدل في المبيت والنفقة - 00:08:06

ولو كان يحب هذه اكثر من هذه قال ابن كثير قال الامام احمد وساق بسنده عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقسم بين نسائه فيعدل - 00:08:32

ثم يقول اللهم هذا فعلني فيما املك فلا تلمني فيما تملك ولا املك وقد رواه اصحاب السنن ورواه اهل السنن الرابعة من حديث حماد وزاد ابو داود بعد قوله فلا تلمني فيما تملك ولا املك. يعني القلب واسناده صحيح ورجاله كلهم ثقات - 00:08:50

ولهذا عقب ذلك بقوله وكان الله عليماً اي بظمائر السرائر حليماً ان يحلموا ويغفر فابن كثير يعني قال ان هذه الآية تدل على ما في القلوب من المحبة. والنبي صلى الله عليه وسلم كان يعدل بين نسائه فيما يملك - 00:09:15

في المبيت في النفقة واما مسألة الحب والميل هذه مردها الى الله فقد يحب الرجل هذه المرأة اكثر من غيرها كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب عائشة اكثر من غيرها من نسائه - 00:09:36

وكان ازواجه يعلمون ذلك بل كان الانصار ونساء الانصار يتقصدون اليوم الذي يكون فيه النبي صلى الله عليه وسلم عند عائشة فيهدون اليه في ذلك اليوم لعلمهم بمحبته لها صلى الله عليه وسلم. لكن هذا الشيء ليس على الانسان به - 00:09:54

عتب ولا يلام ولا يؤاخذ بهذا ما لم يتبع هذا الميل القلبي ميل فيما يجب العدل به من من النفقة والمبيت وكذلك ما يتربى على الميل القلبي لا شيء للانسان فيه - 00:10:15

كما لو كان يحب هذه فينشطوا لجماعها مثلاً ويجمعاها ليلتها كل ليلة ولكن لا ينشط الى الاخرى ولا يأتيها كل ليلة مثلاً لا شيء عليه في ذلك فهو هذه الامور وهي المحبة القلبية وما يتبعها من الرغبة وما شابه ذلك لا عتب على الانسان فيه. وهذا قال جل وعلا - 00:10:36

والله يعلم ما في قلوبكم وكان الله عليماً حليماً. ثم قال جل وعلا لا يحل لك النساء من بعد ولا ان تبدل بهن من ازواج ولو اعجبك حصنهن الا ما ملكت يمينك وكان الله على كل شيء رقيباً - 00:11:03

لا يحل لك النساء من بعد اختلف العلماء في تفسير هذه الآية على اقوال منهم من اوصلها سبعة اقوال واظهرواها اقوال ثلاثة وابن كثير جعلها قولين لكن ابن جرير قبله جعلها - 00:11:23

او ذكر قولوا مخالف لقول الذي لاحد القولين الذي ذكره ابن كثير فالاقوال ثلاثة القول الاول قالوا معنى الآية آآ او قبل ان نبدأ بذكر الاقوال اذكر كلاماً جميلاً ذكره ابن كثير عن بعض اهل العلم - 00:11:45

في مقدمة كلامة على هذه الآية يعني عند قوله لا يحل لك النساء من بعد. قال ابن كثير ذكر غير واحد من العلماء كابن عباس ومجاحد والضحاك وقنادة وابن زيد وابن جرير - 00:12:08

وغيرهم ان هذه الاية نزلت مجازاة لازواج النبي صلى الله عليه واله وسلم. ورضا عنهم على حسن صنيعهم في اختيارهن الله
ورسوله والدار الآخرة لما خيرهن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:12:23](#)

كما تقدم في الاية والايota قد مرت معنا في اول السورة لما خير الله عزوجل امر الله نبيه ان يخير نساءه بين ان يتمتعهن ويسرهن
سراحها جميلا او انهن يختارن الله ورسوله والدار الآخرة - [00:12:49](#)

وقد مرت الاية معنا وهي قوله جل وعلا يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتم تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالينا ومت肯 واسرحن
جميلة وان كنتم تردن الله ورسوله والدار الآخرة فان الله اعد للمحسنات منكم اجرًا عظيمًا - [00:13:11](#)
فاخترنا النبي صلى الله عليه وسلم كل بدأ بعائشة كما مر معنا وقال لا تعجل حتى تأمرني ابويك قالت في هذا اوامر ابوي؟ لا اني
اختار الله ورسوله وكذلك بقية امهات المؤمنين - [00:13:31](#)

كلهن اختمن الله ورسوله والدار الآخرة وتنازلن عن حقهن في كثرة المتع والدنيا وما شابه ذلك فقال من قال من اهل العلم ان الله
شكرا لهن ذلك في هذه الاية - [00:13:47](#)

ولهذا قصر رسوله عليهم ولم يحل له ان يتزوج غيرهن ثم ذكر ابن كثير قال وحرم عليه ان يتزوج بغيرهن او يستبدل او يستبدل بهن
ازواجا غيرهن. ولو اعجبه حسنهم الا الایماء - [00:14:04](#)

الا اماماء والسراري فلا حجر عليه فيهن ثم انه تعالى رفع عنه الحجر في ذلك. يعني الان قوله جل وعلا لا يحل لك النساء من بعد
ظهوره ان الله حرم على نبيه صلى الله عليه وسلم ان - [00:14:29](#)

تزوج بغير هؤلاء النساء التي مر ذكرهن ومن هنا اختلف العلماء ومنهم من قال يحرم على النبي صلى الله عليه وسلم ان
يتزوج غير نسائه اللاتي في عصمه - [00:14:43](#)

بهذه الاية الا اماماء فله ان يتسرى بما شاء من الایمان. اما الحرائر لا يأخذ على زيادة على نسائه اللاتي كن عنده وهذا ذكره ابن حرير
الطبرى اذا قالوا الاية تحرم - [00:15:00](#)

على النبي صلى الله عليه وسلم ان يتزوج غير النسوة اللاتي عنده وهن تسع نسوة وقال بعض المفسرين وهذا تقريب متفرع من
القول الذي قبله ولعل هذا الذي حمل ابن كثير على ذكره قولوا واحدا - [00:15:18](#)

قال حرم الله على النبي صلى الله عليه وسلم ان يتزوج غير نساءه اللاتي في عصمه لكن نسخ الله ذلك بعد ذلك واحل له ان يتزوج
ما شاء وهذا القول - [00:15:34](#)

يدل له ما رواه الامام احمد والترمذى وقال هذا حديث حسن ورواه النسائي وصححه الالباني ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم عن
عائشة رضي الله عنها قالت ما مات رسول الله صلى الله عليه واله وسلم حتى احل الله له - [00:15:53](#)

تاء ما مات النبي صلى الله عليه وسلم حتى احل الله له النساء يعني ومن هنا قال بعض اهل العلم ان هذه الاية نسختها السنة هذه
الاية وهو لا يحل لك النساء من بعد نسختها السنة. فاحل الله لنبيه صلى الله عليه وسلم ان يتزوج ما شاء. وجاء ذلك ايضا -
[00:16:12](#)

اه عن ام سلمة قالت لم يمت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احل الله له ان يتزوج من النساء ما شاء الا ذات محرم وذلك قوله
عزوجل - [00:16:35](#)

ينجي من تشاء منها وتباوا اليك من تشاء وهذا القول قول ام سلمة يجعل الناسخ لهذه الاية اية اخرى يعني قول عائشة يجعل الناسخ
لقوله لا يحل لك النساء من بعد - [00:16:50](#)

تقول السنة لانها تحكي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ما مات حتى اذن له لكن هذا مثلا غير موجود في القرآن لكن ام سلمة تقول
لا الله نسخ هذه الاية بالاية التي قبلها - [00:17:11](#)

ترجى من تشاء وقالوا هذا يجوز في القرآن ان تقدم الاية الناسخة على الاية المنسوخة وظربوا مثلا لذلك فقالوا مثلا هذه الاية لا
يحل لك النساء من بعد منسوخة بالاية التي قبلها - [00:17:29](#)

ترجي من تشاء منهن وتهوي اليك من تشاء قالوا ونظير هذا في سورة البقرة فان الله جل وعلا قد قال في الاية مئتين واربعة وتلذتين من سورة البقرة والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجهه يتربصن بانفسهن اربعه اشهر وعشرا - [00:17:49](#)

هذه الاية ناسخة ناسخة لایة متقدمة عليها او متاخرة لا ناسخة لایة متاخرة عنها في المصحف وفي التلاوة وهي قوله جل وعلا والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجها ووصية لازواجهم متاعا الى الحول غير اخراج - [00:18:10](#)

وهذا يعني يفيينا فائدة انه لا يلزم في ترتيب الایات في المصحف ان يكون وفق النزول فقد تقدم الاية في المصحف وهي متاخرة النزول على اية متقدمة عليها في النزول - [00:18:33](#)

وخررنا مثلا لهذا في سورة البقرة ولا يكاد يختلف العلماء في اية سورة البقرة انها دليل على ذلك. اما هذه الاية التي جمعنا فيها نزاع بين اهل العلم والصواب ان هذه الاية - [00:18:54](#)

ليست منسوبة لا يحل لك النساء من بعد ليست بمنسوبة لا بالسنة ولا بالقرآن وقد حرر هذا الامام ابن جرير امام المفسرين فقال الصواب ان كلا الایتين محكم وانهما في الترتيب ايضا وفق - [00:19:12](#)

الترتيب الزمني ومن قال خلاف ذلك فليقم البينة عليه لأن النسخ لا يصار اليه الا عند التعارض وعدم امكانية الجمع وعدم التعارض وعدم امكانية الجمع ايضا يحتاج الى معرفة التاريخ - [00:19:36](#)

والا الاصل في كتاب الله الاحكام وعدم النسخ وصدق رحمة الله اذا ما معنى الاية؟ وهذا هو القول الثالث قالوا معنى الاية لا يحل لك النساء من بعد قال كما قال ابن كثير قال اخرون وقال اخرون بل معنى الاية لا يحل لك النساء من بعد اي من بعد ما ذكرنا لك من صفة النساء - [00:19:55](#)

اللاتي احللن لك من نسائك اللاتي اتيته اجرهن وما ملكت يمينك وبنات العم والعمات والخال والخالات والواهبة وما سوى ذلك من اصناف النساء فلا يحل هذا مروي عن ابي بن كعب ومجاهد وعكرمة والظحاح في رواية ابى رزين في رواية عنه وابي صالح والحسن وقتادة في - [00:20:23](#)

رواية وسدي وغيرهم قالوا هذه الاية لا يحل لك النساء من بعد يعني من بعد الاصناف التي ذكرناها لك وقد مر معنا الاصناف التي ذكرها الله عز وجل انه يجوز للنبي صلى الله عليه وسلم الزواج بهن - [00:20:46](#)

وهن اللاتي اتهن اجرهن التي اعطاهن اجرهن وما ملكت يمينه وبنات عمته وبنات خاله وبنات خالته اللاتي هاجرن معه والواهبة نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم. هذه الاصناف - [00:21:01](#)

يجوز النبي صلى الله عليه وسلم ان يتزوج منها سواهن ومن هنا قال من قال من اهل العلم لم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم ان يتزوج من الكتابيات - [00:21:24](#)

مع ان الله جل وعلا قال ونساء الذين والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب حل لكم احل نساء اهل الكتاب. لكن النبي صلى الله عليه وسلم لا يجوز له ذلك. قال ما هو الدليل - [00:21:37](#)

قال والدليل ان الله احل له النساء اللاتي يحلن له ثم قال بعد ذلك ولا يحل لك النساء من بعد فالكتابيات لسن مؤمنات لسن مسلمات وقد مر معنا ايضا انه اراد ان يتزوج - [00:21:48](#)

امرأة قرشية لكنها لم تكن هاجرت مع النبي صلى الله عليه وسلم اسلمت عام الفتح وهي ام هانيء بنت عمها ابن ابي طالب ما حال الله بيته وبينها ثم نزل التشريع بانها لا تحل له لانها ما هاجرت معه هي بنت عمها - [00:22:08](#)

لكن ما هاجرت معه من مكة فالله اباح له بنات اعمامه وعماته واخواله وخالتها بشرط ان يكن هاجرن من مكة الى المدينة وبهذا القول الذي ذكره ابن كثير الحقيقة يزول الاشكال - [00:22:31](#)

فالله ذكر جل وعلا النساء الذي احلها له وهو الذي اتهن اجرهن وملك اليمين والنساء اللاتي هاجرن من بنات الاعمام والعمات والاخوال والخالات والواهبة نفسها للنبي هذه النساء يجوز لك ان تتزوج بهن - [00:22:51](#)

وهذه اصناف هذه اقسام وتحت كل قسم ما شاء الله من من النساء ولا يحل لك بعد بعد ذلك وهي الاية التي معنا لا يحل لك النساء

من بعد من بعد ما ذكرن - 00:23:10

وما احلناه لك وبيناه لك فبقيت الاية محكمة هذا هو الاصل يا اخوان الاصل في القرآن ان الايات محكمة ما نقول بالنسخ الا بدليل بين واضح ولا انتقل عن اصل الا بدليل - 00:23:27

قال ابن كثير بعد ان ذكر هذا القول وسيرجحه بعد ذلك ذكر دليلين عليه من اقوال بعض الصحابة فقال وقال ابن جرير حدثنا يعقوب وساق بسنده عن رجل عن زياد - 00:23:43

رجل من الانصار قال قلت لابي ابي ابي كعب ارأيت لو ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم توفينا اما كان له ان يتزوج؟ يقول له يعني يسألة عن تفسير الاية. الله جل وعلا قال له لا يحل لك النساء من بعد - 00:24:04

فهم منها انه ما يجوز للنبي صلى الله عليه وسلم ان يتزوج ابدا البتة كما هو القول الاول لا يجوز له ان يتزوج عليهن ابدا. ولا يتزوج غيرهن اللاتي عنده - 00:24:18

قال طيب لو توافقنا فرض طبعا مسألة تقديرية توافقناه الله جميعا قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم. اما كان له ان يتزوج فقال ابي وما يمنعه وما يمنعه من ذلك - 00:24:29

قال قلت قوله لا يحل لك النساء من بعد فقال انا احل الله له ضربا من النساء ضربا يعني نوعا انواعا من النساء الانواع التي اشرنا اليها قريبا الان احل الله له ضربا من النساء فقال يا ايها النبي انا انا احلنا لك ازواجك الى قوله ان وهبت نفسها للنبي ثم قيل له لا - 00:24:46

تحل لك النساء من بعد هذا هو القول الثالث وهو قول الحقيقة في غاية الاحكام احل الله له انواعا اشرنا اليه قريبا وبعد هذه الانواع لا يحل لك ان تتزوجه من انواع اخرى - 00:25:11

هذا معنى الاية قال وروى الترمذى عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اصناف عن اصناف النساء الا ما كان من المؤمنات المهاجرات لا يحل لك النساء من بعد ولا ان تبدل بهن من ازواج ولو اعجبك حسنها الا ما ملكت يمينك - 00:25:29

اهل الله فتياتكم المؤمنات وامرأة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبي وحرم كل ذات دين ولذات دين غير الاسلام. ثم قال ومن يكفر بالايام فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين. وقال يا ايها النبي انا احلنا لك ازواجاك اللاتي - 00:25:51

اتيت اجرهن وما ملكت يمينك الى قوله خالصة لك من دون المؤمنين وحرم ما سوى ذلك او وحرم ما سوى ذلك من اصناف النساء. وهذا كقول ابي وقال مجاهد لا يحل لك النساء بعد اي ماء من بعد ما سمي لك - 00:26:10

ولا مسلمة ولا يهودية ولا نصرانية ولا كافرة. وقال عكرمة لا يحل لك النساء من بعد اي التي سمي الله واختار ابن جرير رحمه الله ان الاية عامة فيمن ذكر من اصناف النساء وبالنساء اللواتي في عصمتها وكن تسعوا وهذا الذي قاله جيد ولعله مراد كثير من حكينا عنه - 00:26:30

من السلف فانها كثيرة منهم آآ روی عنه هذا وهذا ولا منافاة والله اعلم. يعني ابن جرير يرجح هذا القول الثالث يقول هذه الاية لا يحل لك النساء من بعد اي من بعد الانواع التي ذكرنا انها حلال لك - 00:26:52

وما بعدها لا يجوز لك هذا معنى الاية وليس ان الله حرم عليه الا يتزوج غيرهن لكن لو انه اراد ان يتزوج امرأة وهبة لنفسها وهبت نفسها له ويجوز له ان يتزوج بها - 00:27:09

لو انه اراد ان يتسرى بامة مملوكة له ذلك لو اراد او اعتقها ثم تزوج بها له ذلك لكن لا يتعدى هذه الانواع التي اذن له فيها هذا ما احسن ما قيل في تفسير الاية والله اعلم - 00:27:27

لا يقول جل وعلا لا يحل لك النساء من بعد ولا ان تبدل بهن من ازواج ولا ان تبدل واصله تبدل اي تبدل يعني تستبدل النساء اللاتي عندك بنساء اخريات - 00:27:50

فالله جل وعلا نهىنبيه ان يستبدل نساءه فيطلقهن ويستبدل اخريات لسن من الاصناف التي اذن له فيها هذا معنى الاية قال ولو

اعجبك حسنها وهذا دليل ان حسن المرأة وجمالها مطلب - 00:28:08
ومقصد لهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم تناح المرأة للربع بمالها وجمالها وحسبها لمالها وجمالها وحسبها ودينها فاظفر بذات 00:28:29
الدين تربت يداك فليس على الانسان عيب ان يختار امرأة - 00:28:29

جميلة اذا كانت ذات دين واذا جمع الله لها هذه الخصال كلها ذات دين وذات نسب وذات جمال واذا تمثل هذا كمال لكن اهم شيء 00:28:51
الدين. لأن ذات الدين دينها - 00:28:51

يحملها على تقوى الله جل وعلا وعلى ان تحسن الى زوجها ويعيش معها عيشة طيبة لكن قد تكون جميلة وليس ذات دين تضر به 00:29:12
وتؤديه فالحاصل ان كون الرجل يطلب الحسن والجمال - 00:29:12

هذا لا لا بأس به ولا حرج عليه بذلك لكن بشرط ان تكون ذات دين وذات خلق قال الا ما ملكت يمينك ملكه اليمين مطلق له مطلق له 00:29:34
ان يتسرى بي ما شاء - 00:29:34

قال وكان الله على كل شيء رقيبا قال ابن جرير رقيبا اي حفيظا ومعنى كان الله على كل شيء رقيبا اي حفيظا ومراقبا لكل شيء لا 00:29:53
يخفى عليه شيء جل وعلا - 00:29:53

وقال ابن كثير او اورد ابن كثير هنا يعني فائدة وهي ان النبي صلى الله عليه وسلم طلق سودة او اراد ان يطلقها اراد 00:30:10
ان يطلقها فوهبت يومها لعائشة - 00:30:10

وهذا في الصحيحين ان سودة وهبت يومها لعائشة فمات النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقسم لثمان زوجات كان يقسم لعائشة 00:30:44
يومين لأن سودة تنازلت عن ذلك وهذا من معنا في سورة النساء - 00:30:44

عند قوله جل وعلا وان امرأة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا فلا جناح عليهما ان يصلح بينهما صلحا وذكرنا كلام اهل العلم انه 00:31:05
احيانا قد يعني تكبر المرأة عند الرجل - 00:31:05

وهو عنده اكثر من امرأة فلا يعني يرغب فيها وربما يعني يتضايق من كونها تطالبه في القسم فيقول انا هذه المرأة ما اريدها وهي 00:31:26
مثلا تطالبني بالقسم ان ا فعل بها كغيرها - 00:31:26

وانا الان ما لي فيها رغبة كبر سنها او مرضت او اصبت بالشلل او بهذا فيقول خلاص اريد ان اطلقها فتقول لها لا تطلقني ابقني في 00:31:44
عصمتك واصطلح انا واياك بیننا صلح - 00:31:44

اهب يومي لزوجتك الاخرى او اعطيك ليلتي تصرف بها اعطها من شئت برضاء نفسها فيقول رضيت لا حرج الى جناح اذا تصالحا على 00:32:03
هذا لا حرج عليهم في هذا وقد يحصل هذا مع تقدم السن - 00:32:03

ولهذا جاء في روایة ابی داود وسندھا صحیح ایضا ان سودة قالت فخشیت فخشیت ان يطلقها رسول الله صلى الله عليه واله 00:32:22
وسلم خافت فرقہ وجاء في بعض الآیات انھا قالت کرت سنی لا حاجة لی في الرجال. المهم نحن حينما ذکر هذه الاحکام - 00:32:22

لا نقول للانسان خلاص على مباشرة يقول للمرأة ولو كانت شابة ما اريد اقسم لك. لكن اذا كان هناك امور تستدعي هذا ولو اصطلاح 00:32:52
وتراضيا على هذا فلا حرج وان كان كون الانسان يبقى على القسم - 00:32:52

والعدل هذا هو الواجب وهو المتعين لكن هذا امر معروف بين المسلمين وبين كثير من النساء اذا کرت سنها تزيد تتفرغ لنفسها ما 00:33:08
تزيد ان تلتزم مع الزوج كل ليلة - 00:33:08

خدمه وتفعل لانها کرت سنها مرضت کذا کذا وعنه زوجات اخرى وزوجة اخرى صغار بامكاننا يقومون بخدمته فإذا المهم 00:33:25
ان يكون التراضي بينهما على ذلك وذكر ايضا هذه كلها فوائد اوردها ابن كثير ذكر ايضا ابن كثير - 00:33:25

ما روأه ابی داود والنمسائي وابن ماجة وابن حبان في صحيحه وقال عنه ابن كثير هذا اسناد قوي وصححه الالباني في الصحيح 00:33:48
صحيح ابی داود عن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طلق حفصة - 00:33:48

ثم راجعه طلق حفصة بنت عمر طلقها ثم راجعها وجاء في بعض الروايات انه لما طلقها جاءها جاءه جبريل فقال طلقت حفصة وهي

صوامة قوامة راجعها فراجعها وهذا كما تقدم في الدرس الماظي ان مسألة الطلاق يحتاج الانسان ان يطلق او رغب في الطلاق -

00:34:06

فان له ذلك وقد يكون هناك اسباب خفية بين الرجل وبين زوجته ما ما يبيح بها احدهما فمن اجل هذه الاسباب هو ما يرغب بها ان تبقى معه مثلا ثم قال الله جل وعلا - 00:34:36

يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم الى طعام غير ناظرين اناه هذا ايضا ادب ادب الله به المؤمنين في مسألة دخول بيوت النبي صلى الله عليه وسلم - 00:34:56

او حتى بيوت غيره وكانوا في الجاهلية لا يستأذنون فيدخل الرجل بيت الرجل من غير استئذان لا ينكر عليه هذا وكانوا في بداية الاسلام ايضا كذلك فامر الله بالاستئذان في هذه الاية وانزل الحجاب بعض اهل العلم يسمىها اية الحجاب بل عمر بن الخطاب -

00:35:18

يسماها اية الحجاب وهو ان الله حجب نساء النبي صلى الله عليه وسلم فصار لا احد يدخل عليهن الا باذن واذا وايضا اذا ارادوا شيئا او حاجة او متعة يسألونه من وراء حجاب - 00:35:51

اذا كان الناس في الجاهلية وفي صدر الاسلام لا يستأذن بل كان يجلس الرجال والنساء سوية سيورد ابن كثير ان النبي صلى الله عليه وسلم كان عند عائشة يأكلان طعاما فمر بهم عمر بن الخطاب - 00:36:13

فناداه النبي صلى الله عليه وسلم ليأكل فجاء وجعل يأكل معهما ويدخلان ايديهما جميعا في الصحفة او في الاناء فمس اصبعه اصبع عائشة عمر فقال حس هس كلمة يقول الانسان اذا اصابه شيء يكرره - 00:36:33

فقال لو اطاع في يكن لحجتكن. ي قوله عمر فنزل الحجاب بعد ذلك فالحصى انه كان يحصل في اول الامر كان يدخل النساء بيوتا كان يدخل الرجال بيوت نساء النبي صلى الله عليه وسلم - 00:37:00

هكذا من غير اذن ويجلسون وكان ربما يأكلون الطعام سوية فادب الله بهذا الادب العظيم وهو انه لا يجوز ان يدخل احد بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم الا باذنه بل لا يجوز له ان يدخل بيت احد الا باذنه - 00:37:19

ولابد من الاستئذان. فقال جل وعلا يا ايها الذين امنوا ناداهم بوصف الایمان لان الایمان يحمل على الامتثال للاوامر وما يأتي من امر او نهي ولهذا اذا سمع المؤمن يا ايها الذين امنوا ينبغي له ان - 00:37:43

يرعي سمعه لها كما قال ابن مسعود رضي الله عنه اذا سمعت يا ايها الذين امنوا فارعها سمعك فانه اما خير تؤمر به واما شر اتهى عنه قال يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي - 00:38:03

نهاهم والنهي يقتضي التحريرم الا ان يؤذن لكم هذا الشرط الاول لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم يعني تستأذنون فيؤذن لكم هل الشرط الاول والشرط الثاني الى طعام غير ناظرين اناه - 00:38:20

يعني لا تدخلون قبل نضج الطعام بوقت طويل وتقولون ننتظر حتى ينضج الطعام وانما الاستئذان يكون عند قرب نضجي الطعام وهل الشرط الثالث ولا مستأنسين لحديث ومعنى قوله جل وعلا - 00:38:49

الى طعام غير ناظرين الى يعني لا تدخلوا بيوت النبي الا اذا اذن لكم الى طعام غير ناظرين اناه قالوا هذا ضرب مثال يعني قال لا تدخلوا بيوت النبي الا اذا اذن لكم من اجل ان تطعموا طعاما في بيته - 00:39:27

والا المراد العمومي لا تدخلوا بيوت النبي صلى الله عليه وسلم الا ان يؤذن لكم ل الطعام او لاستشارة او لطلب فتوى او لعرض قضية او لغيرها الا باذن لكن كان هذا غالب امرهم انهم يأتون بيوت النبي صلى الله عليه وسلم ويأكلون فيها عنده - 00:39:48

صلى الله عليه وسلم قال الى طعام غير ناظرين اناه وناظرین هنا بمعنى منتظرین واناه يعني نضجه تقول انا الطعام اذا نضج ويقول اهل اللغة انا الشيء اذا حان يقال - 00:40:10

انا يأتي كما قال تعالى المتأن للذين امنوا ان تخشع قلوبهم لذكر الله يعني يحيى الم يحن هنا غير ناظرين اناه يعني غير منتظرین حين نضجه واستوانه يعني لا تدخلوا تستأذنوا - 00:40:57

قبل ان ينضج الطعام فتأتون تستأذنون فالنبي يستحي منكم فيأذن لكم والطعام بقي عليه مدة فتبقون في البيت واهل البيت مشغولين بصنع الطعام فلا يكون دخولكم الا قرب نضج الطعام لان اصلاح الطعام يحتاج ان تقوم عليه المرأة وتصلحه وتقوم وتجلس وتفعل - 00:41:22

وهذا يتأذى به النبي صلى الله عليه وسلم ان يبقوا في بيته هذه المدة انه قد يطول وقت صنع الطعام قال ابن كثير مفسرا لهذه الاية لا تدخلوا بيوت النبي - 00:41:53

حظر على المؤمنين ان يدخلوا منازل رسول الله صلی الله عليه واله وسلم بغير اذن كما كانوا قبل ذلك يصنعون في بيوتهم في الجاهلية وابتداء الاسلام حتى غار الله لهذه الامة فامرهم بذلك وذلك من اكرامه تعالى على هذه الامة ولهذا قال رسول الله - 00:42:09

صلى الله عليه واله وسلم ايهاكم والدخول على النساء ثم استثنى من ذلك فقال الا ان يؤذن لكم الى طعام غير ناظرين اناءه قال مجاهد وقتادة وغيرهما اي متحينين نضجه واستواءه - 00:42:33

ناظرين اناء يعني متحينين نضجه واستواء الطعام اي لا ترقبوا الطعام حتى اذا قارب الاستواء تعرظتم للدخول فان هذا يكرهه الله ويذمه هكذا قال ابن كثير لكن الذي عليه كثير من المفسرين ان الامر ليس هكذا يعني لو كان الدخول عند نضج الطعام لا حرج - 00:42:55

حتى يأكلوا لكن الإشكال ان يدخلوا قبل نضج الطعام ويبيقوا مدة في البيت يetcلون على صاحب البيت ولهذا جاءني ابني عباس انه قال نزلت في ناس من المؤمنين كانوا يتحينون طعام النبي صلی الله عليه وسلم فيدخلون قبل ان يدرك الطعام - 00:43:18
يدرك يعني ينضج قبل ان يدرك الطعام فيقدعون الى ان يدرك ثم يأكلون ولا يخرجون وجاء عن الربيع بن انس قال كانوا يجيئون فيدخلون بيت النبي صلی الله عليه وسلم - 00:43:40

فيجلسون يتحدين ليدرك الطعام يدرك يعني ينضج يستوي فانزل الله يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الاية اذا هذا معنى الاية على الصحيح ابن كثير كانه يجعل يقول لا تحين للدخول وقت نضج الطعام - 00:43:58

هذا ما ينبغي لكم ولكن الامر في الاية ان المعنى لا تدخلوا قبل نضج الطعام بوقت فاصبروا وليكن استئذانكم وسيأتي ايضا انكم اذا دعيتم الى ذلك يكون قرب الطعام بحيث تدخلون - 00:44:19

ثم تطعمون الطعام ثم تخرجون وبهذا يحصل لكم الطعام تأكلون الطعام ولا تؤذنون النبي صلی الله عليه وسلم بطول المكت عنده في بيته ثم قال ابن كثير وهذا دليل على تحريم التطهيل - 00:44:39

وهو الذي يسميه العرب الضيفا بالضاد والتطفيل والتتطهيل بمعنى والضيفا عند العرب يقولون هو الذي يأتي مع الضيف ولم يدعى يأتي مع الضيف مع الضيف ليأكل طعامه يسمى ضيفا ضيفا - 00:45:02

بالنون وليس بالتنوين ومنه قول الشاعر اذا جاء ضيف جاء للضيف ضيفا اذا جاء الضيف جاء للضيف ضيفا يعني معه فاودي بما يقرأ الضيوف الطيافون يعني يأتي معه ضيفا ثم يقضي على طعام الضيوف هؤلاء الذين يأتون قالوا الضيف من هو الذي يأتي مع الضيف ولم يدعى - 00:45:23

يأتي مع الضيف ولم يدعى ليأكل من طعام الضيف. هذا هو الضياف يسمى الطفيلي ولهذا النبي صلی الله عليه وسلم لما دعاه صحابي وجاء اليه جاء معهم رجل فلما جاء واستأذن الصحابي - 00:45:56

على الصحابي قال معنا فلان تأذن له او لا؟ قال نعم اذن له هذا بعض الناس يحرج من يقيم له وليمة او عشاء او غداء فيأتي يدعوه وحده ويأتي بطلابه كلهم معه مثلا - 00:46:13

لا يا اخي خلاص هو دعاك تأتي الا ان تستأذن صاحب البيت او يكون عرفا او تعرف انت ان صاحب المحل لا يمانع من هذا هذا ما فيه حرج اما اذا كان ما دعاهم ولا قال ادعوا من شئت ما يجوز لك ان تحرجه - 00:46:32

ومن المواقف اللطيفة شيخنا الشيخ ابن عثيمين رحمة الله عليه جاء الى الرياض والقى محاضرة فدعاه رجل من عامة الناس قال

تتعشى معي يا شيخ. قال الشيخ ان شاء الله. مرة ثانية اذا جينا مرة اخرى - [00:46:52](#)
وكان الشيخ عنده عادة تقريبا كل سنة مرة او مرتين يذهب يلقي محاضرة في الرياض ويعود فذهب المرة الثانية فلقه هذا الرجل
فقال يا شيخ تعشى معي قال مرة ثانية - [00:47:10](#)

قال يا شيخ انت وعدتنى المرة السابقة بانك تتعشى عندي قال خلاص المرة القادمة ان شاء الله. قال اكتب لي ورقة لهذا فنسىت هل
كتب له الشيخ او ضحك الشيخ وقال لا - [00:47:26](#)

فجاء الشيخ مرة ثانية للرياض مرة ثالثة دعاه هذا الرجل قال خلاص او اتصل بشيء قال بهذا الرجل قال خلاص انا تعشى معك فلما
فرغ الشيخ من المحاضرة قال له طلاب العلم وحدثني احدهم يقول انا كنت مع الشيخ - [00:47:44](#)

ياشيخ نجلس سويا نجلس جلسة نستفيد من علمك اسئلة قال لا انا دعاني فلان قال له يا شيخ تترك طلاب العلم وتذهب مع رجل
عامي قال نعم اني احب ان ادخل السرور عليه - [00:48:08](#)

لأنه يسر بها وقد طلب مني ووعدته قالوا اذا تأذن لنا ان نذهب معك فقال استاذنه فقال له تأذن للمشائخ يأتون معنا قال ولا واحد
يأتي فقال خلاص ارجعوا فذهب - [00:48:28](#)

فلما دخل استقبل الشيخ قال يا شيخ انا هذي فرصة انا اريد ان اجلس معك انا واولادي واخواني ما نريد احد ينافسنا في هذا وانت
وعدتنا فالحاصل ان الانسان اذا دعي حينبغي يأتي بمجموعة معه الا ان يستأذن - [00:48:52](#)

او حتى اذا لا يكون احراج احيانا يأتي بهم معه ويقول لا تأذن للشباب يدخلون والا لا لكن مو يتصل علي قبل؟ يقول ربما يأتي معي
بعض بعض الناس تأذن والا لا - [00:49:11](#)

فلا بد من الاستئذان والا يكون ضيفا نعم قال اه ابن كثير وهذا دليل على تحريم التطهيل وهو الذي يسميه العرب الضيفا وقد صنف
الخطيب البغدادي في ذلك كتابا في ذم الطفليين وذكر - [00:49:27](#)

وذكر من اخبار ما شاء يطول ايرادها آثم قال ولكن اذا دعكم فادخلوا ثم قال جل وعلا ولكن اذا دعكم فادخلوا فاذا طعمتم
فانتشروا ولكن اذا دعكم يعني دعكم - [00:49:48](#)

رجل دعكم النبي صلى الله عليه وسلم او غيره الى بيته الى الطعام فاجبوا وهذا مأذون لكم لا شيء عليكم في ذلك ولكن ايضا اذا
طعمتم واكلتم الطعام فانتشروا فاخروا - [00:50:16](#)

انتشروا من الانتشار وهو ضد الانقباض يعني اخرجوا اكلت الطعام اخرج لا تؤذني صاحب المنزل قال ثم ذكر احاديث في في اجابة
الدعوة قال وفي صحيح مسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعا - [00:50:34](#)

احدكم اذا دعا احدهم اخاه فليجب عرسا كان او غيره واصله في الصحيحين ولهذا من حقوق المسلم على المسلم انه اذا دعاه اخوه
يجيبه دعوة اجابة دعوة المسلم. أخيك المسلم - [00:51:04](#)

فاذا دعاك اخوك لطعام سواء عرس او غير ذلك اجب الدعوة. وقد تنازع العلماء هل يجب ذلك وجوبا ويأثم؟ ذهب الى هذا بعض اهل
العلم وذهب الجمھور الى انه لا يجب لكن يندب ويستحب - [00:51:22](#)

الا في وليمة العرس فانه يجب قال وفي الصحيح ايضا وهو في صحيح البخاري من حديث ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قال لو دعيت الى ذراع لاجبت - [00:51:41](#)

ذراع شاة ولو اهدي الي كراع لقلبت يعني موب لازم اني ما تسبيب الا اذا دعاك على شيء يسير لا بأس تجيبي
الدعوة ولو الى ذراع - [00:52:01](#)

قال النبي صلى الله عليه وسلم فاذا فرغتم من الذي دعيمتم اليه فخففوا عن اهل المنزل وانتشروا في الارض بعض الناس تدعوه
وتزيد تكرمه لكن المشكلة اذا جا عندك في البيت ما يطلع - [00:52:25](#)

ما يخرج تأذى مرة ثانية ما تدعو لا يا اخي دا اكل الطعام انهى الطعام الا اذا طلب صاحب المنزل قال لا يا اخي ابقى نقول خلاص
اذا طعمتم انتشروا - [00:52:42](#)

قال لا يا اخي ودي انك تجلس معي. انا مستأنس بك. اريد بقاءك تعرف انه يقول هذا عن رغبة ما هو مجاملة لان عندنا مجاملات
كثيرة نحن آآثم قال ولهذا قال ولا مستأنسين لحديث اي كما وقع لاولئك النفر الثلاثة الذين استرسل بهم الحديث ونسوا انفسهم حتى
شق ذلك - [00:52:53](#)

على رسول الله صلى الله عليه وسلم كما قال تعالى ان ذلكم كان يؤذن النبي فیستحی منكم وقيل المراد ان دخولكم منزله بغير اذنه
كان يشق عليه ويتأذى به لكن كان يكره ان ينهاهم عن ذلك من شدة حياته - [00:53:19](#)

عليه السلام حتى انزل الله عليه النهي عن ذلك وهذا قال والله لا يستحب من الحق اية لهذا نهاكم عن ذلك وزجركم عنه آآذكر ان
شاء الله مرة اخرى شرح الآية ثم نرجع الى - [00:53:36](#)

جملة من النصوص اخرنا الكلام عليها وحقها ان يبدأ بها فنقول الله جل وعلا قال ولكن اذا دعوتم الى الطعام فادخلوا لانه مأذون لكم
الآن فاذا طعمتم واكلتم فانتشروا اي اخرجوا - [00:53:54](#)

وانتشروا في الارض ولا مستأنسين لحديث اي ولا تجلسوا بالبيت مستأنسين لحديث طاب لكم الحديث واستأنستم به هذا يحصل
عند بعض الناس تدعوه يتلقى برجل اخر يحبه صديق له فيستأنسان - [00:54:13](#)

ويتحدثون ويعيدون الذكريات كلها وانت جالس تنتظر متى يخرجون لا ولا مستأنسين لحديث وهذا حصل من بعض الصحابة كما
سيأتي في الحديث بعد ان طعموا من وليمة النبي صلى الله عليه وسلم على زينب - [00:54:36](#)

جلسوا يتحدثون بعد الطعام فالنبي صلى الله عليه وسلم تضايق منهم يريد يدخل بزوجته فخرج ثم من بجميع نسائه ثم رجع واذا
هم لا يزالون موجودين فلما جاء رأوه قاموا - [00:54:51](#)

فادبهم الله بهذا الادب العظيم ولا مستأنسين لحديث ان ذلك كان يؤذن النبي ان ذلك يحتمل ان ذلكم يرجع على الاستئناس في
ال الحديث بعد الطعام ويحتمل انه يرجع عليه وعلى - [00:55:08](#)

دخول بيوت النبي صلى الله عليه وسلم بغير اذن دخول بيوت النبي صلى الله عليه وسلم بغير باذن او باذن قبل مجبي وقت الطعام
هذا كان يؤذن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:55:26](#)

يقول الشوكاني او كلامه يأتي بعد ذلك نعم ان ذلك كان يؤذن النبي فیستحی منكم. النبي صلى الله عليه وسلم كان شديد الحياة
يستحب ان يخرجهم من البيت بعد ما اكلوا - [00:55:44](#)

مستحب يقول لهم خلص تغذيتم قوموا هذا دليلا بعض الناس يحصل عندهم مثل هذا ينحرج من ضيوفه ما يستحب ان يقول
قوموا قد يكون وراثه قد يكون لا يأتى الا بخير - [00:56:02](#)

لكن لا ينبغي للانسان ان يحرج غيره ولهذا جاء عن آآالحسن البصري انه قال نزلت هذه الآية في الثقلاء وجاء عن إبراهيم النخعي قال
من عرف انه ثقيل فليس بثقيل - [00:56:17](#)

يعني هذه الآية نزلت في الثقل اللي يثقل على غيره لكن اذا عرف الانسان انه ثقيل وظن انه مهوب ثقيل. لانه ينتبه لكن
بعض الناس ما يدرى انه ثقيل - [00:56:35](#)

يستأنس ويجلس ويطأول عليك ولا منه انتهى قال معليش طولنا عليك شوي سامحنا. بعد ايش آآقال فیستحی منكم والله لا يستحب
من الحق والمراد الله لا يستحب من بيان الحق - [00:56:46](#)

وشرع الحق جل وعلا فالدليل ان الله لا يستحب من ذلك لكن الله جل وعلا حبي ستين جل وعلا موصوف بالحياة لكن لا يستحب من
بيان الحق وتشريعه والامر به - [00:57:02](#)

اه وقد اورد ابن كثير هنا بعض النصوص التي تفسر هذه الآية الحقيقة كان حقنا ان نبدأ بها لكن سهونا عن ذلك قال ابن كثير هذه آية
الحجاب والمراد بالحجاب انا احتجاب ازواجا - [00:57:25](#)

عن الرجال كانوا قبل يدخلون مباشرة ولا يستأنسون كانوا يجلسون في بيوت النبي صلى الله عليه وسلم. قال هذه آية الحجاب وفيها
أحكام واداب شرعية. وهي مما وافق تنزيلها قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه. كما ثبت ذلك - [00:57:45](#)

في الصحيحين عنه انه قال وافقت ربي في ثلاث فقلت يا رسول الله لو اتخذت من مقام ابراهيم مصلى فانزل الله واتخذوا من مقام ابراهيم مصلاه وقلت يا رسول الله - 00:58:03

ان نسائك ليدخل عليهن البر والفاجر فلو حجبتهن فانزل الله اية الحجاب. اذا هذا الحجاب المراد هنا حجبهن ان يدخل عليهن احد وعمر يخبره هذا في البخاري يقول نساوك يدخل عليهن البر والفاجر وهذا في اول الامر - 00:58:19
هذا مشكلة كبيرة كان مأذونا فيه او يعني ما نزل التحرير. لكن لما حرم الله ذلك لا يجوز لاحد ان يدخل بيت احد الا باذنه ومع وجود وامن الفتنة قال - 00:58:39

وقلت لازواج النبي وقلت لازواج النبي صلى الله عليه وسلم لما تمايلنا تمالئنا عليه في الغيرة كما قال انا من يعني من الاجتماع اتفقنا على النبي صلى الله عليه وسلم باجل الغيرة التي عندهن - 00:58:58

على سبب اسباب اكثرب من سبب ذكروها منه انه كان يأتي احدى نسائه وتعطيه عسلا وكان يذهب اليه تعطيه عسلا فغرنا منها بقية نسائه فقلنا اذا جاء جاءك يقول قولي شمتت منك ريبة مغافير نوع غير طيب الرائحة - 00:59:14
يوضع مع العسل او يوضع في الجلود فغار الله له قال فانزل الله عسى ربه ان طلقهن ان يبدلهم ازواجا خيرا منكن فنزلت كذلك الاية هذا مما وافق فيه عمر ربه. وجاء ايضا في صحيح مسلم انه - 00:59:33

ان القرآن نزل بموافقته في اسرى بدر امر عمر باسرى بدر ان يقتلوا وابو بكر قال لهم بنو العم والعشيرة فمال الى رأي ابي بكر ثم نزل القرآن بعد ذلك - 00:59:57

في تأييد قول عمر حتى قال النبي صلى الله عليه وسلم لقد عرض علي عذابكم ادنى من هذه الشجرة ولو نزل العذاب ما نجا منه الا عمر لانه كان يرى قتلهم - 01:00:15

الله امره يعني اخبر انه ما كان له ان يكون له اسرى حتى يدخل في الارض لكن مع ذلك شرع الله ذلك واذن فيه وصار حكما شرعا والنبي والامام بالخيارات في الاسرى القتل او الفداء او غير ذلك - 01:00:26

او ضرب الرقب ثم قال لو تقرأ الكتاب ما هو معك نعم التفسير يا شيخ؟ ايه. ثم قال البخاري عن انس بن مالك قال عمر بن الخطاب يا رسول الله يدخل عليك البر والفاجر فلو امرت امهات المؤمنين بالحجاب فانزل الله اية الحجاب - 01:00:45

نعم تقرأ احسن الله اليك الموضع احسنه لك يبغي وفي رواية لمسلم لا قبلها قبلها بعده ستة اسطر قال وكان وقت نزول وكان وقت نزولها في صبيحة عرس رسول الله صلى الله عليه وسلم بزینب بنت جحش التي تولى الله تعالى تزويجها بنفسه وكان ذلك في القعدة في ذي القعدة من السنة - 01:01:08

الخامسة في قول قتادة والواقدين يعني متى كان زواج النبي صلى الله عليه وسلم بزینب كان في السنة الخامسة من الهجرة في ذي القعدة و Zum عم ابو عبيدة معمر ابن المثنى وخليفة ابن الخياط ان ذلك كان سنة ثلاثة - 01:01:39

والله اعلم لكن مشهور انه كان في السنة الخامسة ثم قال نعم احسن الله اليك قال البخاري رحمه الله تعالى حدثنا محمد بن عبد الله قال حدثنا معتمر بن سليمان قال سمعت ابي قال حدثنا ابو مجلز عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال لما تزوج رسول - 01:01:53

الله صلى الله عليه وسلم زینب بنت جحش دعا القوم فطعموا ثم جلسوا يتحدثون. فاذا هو كانه يتهدأ للقيام فلم يقوم فلما رأى ذلك قام فلما قام قام من قام وقعد ثلاثة نفر. فجاء النبي صلى الله عليه وسلم ليدخل فاذا القوم - 01:02:13

جلوس ثم انهم قاموا فانطلقت او فانطلقت فجئت فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم انهم قد انطلقو فجاء حتى دخل فذهبت ادخل فالقى الحجاب او فالقى الحجاب بيني وبينه فانزل الله عز وجل يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الاية - 01:02:33
وهذا سبب نزول الاية انه في وليمة عرسه على زینب صنع الطعام للصحابه فاكلوا ثم خرجوا الا ثلاثة نفر جلسوا يتحدثون استأنسوا للحديث فلما رآهم النبي صلى الله عليه وسلم لم يقوموا هم بالقيام فقام. سيأتي في الروايات انه دار على زوجاته كلهم - 01:02:53
ثم رجع وهم لا يزالون يتحدثون ثم قاموا فانزل الله هذه الاية فيها ادب عظيم ادب الاستئذان وعدم الاستئناس في الحديث واذا

المضيف نعم وقد رواه ايضا في موضع اخر ومسلم والنسائي من طرق عن معتمر بن سليمان به. ثم رواه البخاري منفردا من حديث ايوب عن ابي - [01:03:17](#)

عن انس بن مالك رضي الله عنه بنحوه ثم قال حدثنا ابو معمر ثم قال اي البخاري للبخاري وايضا رواه النسائي نعم. احسن الله اليك.

ثم قال حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن انس ابن مالك - [01:03:42](#)

انه قال بنى على النبي صلى الله عليه وسلم بزینب بنت جحش. عندي بنى النبي بنى النبي صلى الله عليه وسلم بزینب بنت جحش بخبز ولحم فارسلت على الطعام داعيا - [01:03:58](#)

احسن الله اليك. فارسلت على الطعام داعيا. فيجيء قوم فياكلون ويخرجون. ثم يجيء قوم فياكلون ويخرجون فدعوت حتى ما اجد احدا ادعوه. فقلت يا نبي الله ما اجد احدا ادعوه؟ قال ارفعوا طعامكم. هذا من البركة - [01:04:15](#)

بارك الله في الطعام الذي جعله النبي صلى الله عليه وسلم وليمة لزواجه على زينب فدعا الصحابة ثم دعا ثم دعا حتى ما وجد احد في المدينة يدعوه كلهم جاؤوا واكلوا - [01:04:35](#)

هذه بركة انزلها الله عز وجل قال رحمة الله وبقي ثلاثة رهط يتتحدثون في البيت. فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فانطلق الى حجرة عائشة. فقال السلام عليكم اهل البيت ورحمة - [01:04:48](#)

الله وبركاته قالت وعليك السلام ورحمة الله كيف وجدت اهلك؟ الانسان اذا جاء اهله ان يقول السلام عليكم اهل البيت ورحمة الله وبركاته لا بأس النبي صلى الله عليه وسلم قال هذا كما في البخاري - [01:05:04](#)

نعم قاله لجميع نسائه نعم قالت رضي الله عنها كيف وجدت اهلك بارك الله لك فتقر فتقرا يعني فتتبع حجر نسائه يعني جلسوا وقتا طويلا فمر على بيوت نساءه كلهن تتبعهن يسلم عليهن ويسألنه نعم. احسن الله اليك - [01:05:19](#)

فتقرى حجر نسائه كلهن يقول لهن كما يقول لعائشة ويقلن له كما قالت عائشة ثم رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا رهط ثلاثة في البيت يتتحدثون. وكان النبي صلى الله عليه وسلم شديد الحياة فخرج منطلاقا نحو - [01:05:42](#)

حجرة عائشة فما ادرى اخبرته ام ام اخرين ان القوم خرجن فرجع حتى اذا وضع رجله في اسقة الباب واسقة الباب يعني عتبة الباب باب زينب يريد يدخل نعم في اسقة الباب داخلة وآخر خارجة. ارخي الستر بيسي وبينه. وانزلت اية الحجاب. هذا المراد بالحجاب. يعني حجب - [01:05:59](#)

النبي صلى الله عليه وسلم لنسائه لا يدخل عليهن احد الا باذن. وكانوا قبل ذلك لا يحجب يدخل من شاء كيف شاء نزلت اية الحجاب هذا المراد به اية الحجاب هنا وليس الحجاب الذي تغطية الوجه هذا جاء في اية اخرى وستأتي ان شاء الله - [01:06:26](#)

نعم. احسن الله اليك. انفرد به البخاري من بين اصحاب الكتب الستة سوى النسائي في اليوم والليلة من حديث عبد الوارث ثم رواه عن اسحاق هو ابن منصور عن عبد الله بن بكر السهمي عن حميد عن انس بنحو ذلك. وقال رجلان انفرد به من هذا الوجه وقد تقدم في - [01:06:43](#)

أفراد مسلم من حديث سليمان ابن مغيرة عن ثابت عن انس وقال ابن ابي حاتم حدثنا ابي ابيظ في صحيح مسلم في صحيح مسلم وعند الترمذى والنسائي وعلقه البخاري نعم قال حدثنا ابو المظفر قال حدثنا جعفر ابن سليمان عن الجعدي ابي عثمان الشكري عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال اعرس رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:07:01](#)

بعض نسائه صنعت ام سليم حيسا. وام سليم هي والدة انس بن مالك رضي الله عنه وعنها والحيس هو التمر يخلط بالاقط ويوضع معه السمن يكون كالثيريد يأكله الناس طعام جيد عند الناس - [01:07:24](#)

نعم ثم وضعته في تور فقال التور الاناء الكبير اناه يشرب فيه وهو من خشب هذه انيتهم وصنعت الثريدة والحيس وضعته في التور بالاناء من خشب ثم ارسلت انس به الى النبي صلى الله عليه وسلم. نعم - [01:07:45](#)

فقالت اذهب بهذا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واقرئه مني السلام واصبره ان هذا منا له قليل الله اكبر. قال انس والناس يومئذ في جهد او في جهد. في جهد يعني في تعب شديد. قلة ذاك اليد ما يجدون طعام يأكلونه - [01:08:05](#)

نعم قال فجئت به فقلت يا رسول الله بعثت بهذا او بعثت بهذا ام سليم اليك وهي تقرئك عن رجل يقول لامه ام فلان ولا يقول امي
يجوز يكنيهها باكبر ابنائهما. نعم - 01:08:24

وتقول اخبره ان هذا منا له قليل. فنظر اليه ثم قال ضعه فوضعته في ناحية البيت ثم قال اذهب فادع لي انا وفلانا وسمى رجالا
كثيرا. وقال ومن لقيت من المسلمين - 01:08:39

فدعوت من قال لي ومن لقيت من المسلمين فجئت والبيت والصفة والحجرة ملأى من الناس فقلت يا ابا عثمان كم كانوا؟ فقال كانوا
زهاء ثلاثة قال انس فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم جي به فجئت به اليه فوضع يده عليه ودعا وقال ما شاء الله ثم قال
- 01:08:54

الطعام من اكل اكثر من ثلاث مئة شخص هو اناء واحد صحن ما هو بكبير لكن النبي صلى الله عليه وسلم دعا فيه هذه ايضا اية دليل
على ان محمدا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم. نعم. ثم قال ليتحقق عشرة عشرة ويسموا ولهم كل انسان - 01:09:16
تاني مما يليه يجعلوا يسمون ويأكلون حتى اكلوا كلهم. فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ارفعه. قال فجئت فاخذت التور فما
ادرى فهو حين اهو حين وضع اكترا ام حين اخذت البركة - 01:09:38

ثلاث مئة اكلوا منه ويعني يقول ما ادرى يعني هل هو اكترا لما جبته او الان اكترا زاد مع ان ثلاث مئة الذين اكلوا منه نعم قال وتختلف
رجال يتحدون في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم. وزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم التي دخل بها معهم مولية وجهها -
01:09:55

اي الحائط فاطالوا الحديث. هذا كان في اول الامر يدخل النساء الرجال على النساء النبي صلى الله عليه وسلم تجلس معهم وكانت
مولية وجهها الى الحائط من حيائها. نعم فاطالوا الحديث فشققا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اشد الناس حباء ولو
اعلموا كان ذلك عليهم عزيزا. يعني لو - 01:10:15

قال ترى شققت مع النبي صلى الله عليه وسلم او واجههم النبي بهذا كان عزيز شاق عليهم يحرجون كثيرا النبي صلى الله عليه وسلم
استحي منهم صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. نعم. فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج فسلم على حجره وعلى نسائه. فلما
رأوه قد جاء ظنوا انهم قد - 01:10:38

عليه ابتدوا الباب فخرجوا وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ارخى الستر ودخل البيت وانا في الحجرة فمكث رسول الله
صلى الله عليه وسلم في بيته يسيرا وانزل الله - 01:10:57
عليه القرآن - 01:11:10